الدينُ يسرٌ .. التيسيرُ في العباداتِ والسماحةُ في المعاملاتِ

بتاريخ 13 **جمادي الآخرة** 1444 **هـ** ، **الموافق** 6 **يناير** 2023**م**

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، القائلِ في كتابِهِ الكريمِ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾، وأشهدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أنَّ سيدَنَا ونبيَّنَا مُحمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، اللهُمّ صلِّ وسلمْ وباركْ عليهِ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ، ومَن تبعَهُم بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ، **وبعدُ:**

العناصر

1- الإسلامُ دينُ اليسرِ والسماحةِ والرفقِ بالمكلفين.

2-التيسيرُ في العباداتِ.

3-السماحةُ في المعاملاتِ.

أولًا: الإسلامُ دينُ اليسرِ والسماحةِ والرفقِ بالمكلفين:

إنَّ الدينَ الإسلاميَّ دينُ اليسرِ والسماحةِ والرفقِ بالمكلفين، واليُسْرُ مقصدٌ مِن مقاصدِ الدِّينِ الكُبرى، جعلَهُ اللهُ ـ تعالى ـ أساسًا لكلِّ ما أمرَ بهِ ونهَى عنهُ في كتابِهِ وسنةِ نبيهِ ﷺ، وأمرنَا أنْ نلتزمَهُ في فهمِنَا للدينِ والعملِ به والدعوةِ إليهِ، فقالَ تعالى { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}(البقرة: 185)، وقال تعالى :(هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (الحج: 78) ،**وروي في الصحيحين البخاري ومسلم** :(عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا ، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا » وفي رواية « يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا ، وَسَكِّنُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا » وقال ﷺ كما في مسند أحمد « إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ » ،وفي لفظٍ: « إِنَّكُمْ أُمَّةٌ أُرِيدَ بِكُمُ الْيُسْرُ »**(رواه أحمد).**

ومفهومُ اليسرِ في الاصطلاحِ: هو تطبيقُ الأحكامِ الشرعيةِ بصورةٍ معتدلةٍ كما جاءتْ في كتابِ اللهِ وسنةِ نبيِّهِ ﷺ، مِن غيرِ تشدُّدٍ يُحرِّمُ الحلالَ، ولا تميُّعٍ يُحلِّلُ الحرامَ. ويدخلُ تحتَ هذا المسمَّى السماحةُ والسعةُ ورفعُ الحرجِ وغيرِهَا مِن المصطلحاتِ التي تحملُ المدلولَ نفسَهُ، واليُسْرُ أيضًا :هو فعلُ ما يحققُ الغايةَ

بأدنى قدرٍ من المشقةِ، فهذا هو رسولُ اللهِ ﷺ يخبرُنا بذلك فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَيَسِّرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدَّلْجَةِ)**(رواه النسائي)**، يعني استعينُوا على طاعةِ اللهِ بالأعمالِ في هذه الأوقاتِ الثلاثةِ فإنَّ المسافرَ يستعينُ على قطعِ مسافةِ السفرِ بالسيرِ فيها، وعن عَائِشَةَ رضي اللهُ عنها أنَّها قالتْ: (مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بين أَمْرَيْنِ قَطُّ إلاَّ أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا)**(متفق عليه)**، بل إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ التَّيْسِيرَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ))**(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).**

ثانيًا: التيسيرُ في العباداتِ:

ويظهرُ مبدأُ اليسرِ والمسامحةِ جليًّا في العباداتِ أكثرَ من غيرِها من أمورِ الدينِ، حيثُ إنَّها سلوكٌ ظاهرٌ، فجميعُ العباداتِ قائمةٌ على هذا المبدأِ الذي خصَّ اللهُ تعالى به هذه الأمةَ من غيرِها من الأممِ، المفروضةُ منها والنوافلُ. **فنرى يسرَ الإسلامِ:** مع المسافرِ الذى سُمِحَ له بجمعِ الصلواتِ وقصرِها، الرباعيةُ منها فيُصلِّى الظهرَ مع العصرِ ويُصلِّى الظهرَ ركعتين، وكذلك العصرُ بل أُذِنَ لهُ ألّا يصومَ في سفرِهِ، قال تعالى : (وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا)(النساء: 101).

والإسلامُ دينُ اليسرِ: مع المريضِ والعجوزِ والمرأةِ والمرضعِ والحاملِ في السماحِ لهم بعدمِ الصيامِ تقديرًا لحالتهم. قال تعالى : (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)(البقرة: 185) ،**والإسلامُ دينُ اليسرِ:** عندما أذنَ للمريضِ وذي العاهةِ في عدمِ الاشتراكِ في قتالِ الأعداءِ. قال تعالى (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ) الفتح 17.

ومن صورِ اليسرِ: ما جاءَ في قولهِ ﷺ عَنْ أَبِى ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِى الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» (رواه ابن ماجه).

ومن صورِ اليسرِ في الاسلامِ: ما جاءَ في الصحيحين: (عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ – رضى اللهُ عنه – عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا نَسِىَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ ».

ومِن صورِ اليسرِ في الاسلامِ: جوازُ الفطرِ في السفرِ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ »(رواه الترمذي).

ومِن صورِ اليسرِ في الاسلامِ: الصلاةُ في الرحالِ ففي الصحيحينِ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ ، أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ . فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ).

ومِن صورِ اليسرِ في الاسلامِ: أنْ سمحَ للمريضِ ومَن في حكمهِ أنْ يُصلِّي على الهيئةِ التي يستطيعُهَا، ففي صحيح البخاري : (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ – رضى الله عنه – قَالَ كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فَقَالَ « صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ ».

ومِن صورِ اليسرِ في الاسلامِ: التيممُ عندَ فقدِ الماءِ أو عدمِ القدرةِ على استعمالهِ لقولهِ تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)(سورة المائدة الآية 6)، وفي سنن الترمذي (عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ ».

ومِن صورِ اليسرِ في الاسلامِ : ألَّا يكلفَ المسلمُ نفسَهُ ما لا تطيقُ مِن العباداتِ ، ففي صحيح مسلم :(عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ ». فَقُلْتُ امْرَأَةٌ لاَ تَنَامُ تُصَلِّى. قَالَ « عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَوَ اللَّهِ لاَ يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا ».

******

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على خاتمِ الأنبياءِ والمرسلين، سيدِنَا مُحمدٍ ﷺ، وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين.

ثالثًا: السماحةُ في المعاملات:

ولم يقتصرْ التيسيرُ في الإسلامِ على العقيدةِ والعبادةِ بل تعداهُ إلى المعاملاتِ التي تأخذُ مساحةً واسعةً مِن حياةِ الإنسانِ العمليةِ، فالتجارةُ والصناعةُ والزراعةُ والتعليمُ وغيرُهَا ، يدخلُ جميعُهَا تحتَ مظلةِ المعاملاتِ، والناسُ في المعاملاتِ أكثرُ عرضةً للمعاصِي والآثامِ؛ لأنَّ المحركَ لها هو المالُ، ومعلومٌ مدى تأثيرِ المالِ في نفسِ الإنسانِ وطباعهِ وسلوكهِ، لذلك كانتْ النصوصُ القرآنيةُ والنبويةُ

تترَى في اتباعِ التيسيرِ والمسامحةِ في المعاملاتِ، ففي صحيحِ البخاري :(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضى اللهُ عنهما – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً سَمْحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى »، والسماحةُ في البيعِ تتطلبُ ألّا يكونَ البائعُ مغاليًا في ربحِه، أو محتكرًا لسلعتِه، أو مطففًا وزنَه، أو مستغلًا أزماتِ الناسِ، كما تقتضِي أنْ يكونَ المشترِي سهلًا سمحًا مع البائعِ، فلا يبخسْ الناسَ أشياءَهُم، والسماحةُ في الاقتضاءِ: تعني أنْ يطلبَ الرجلُ حقَّه، أو دينَهُ بلينٍ ويسرٍ ورفقٍ وسماحةٍ.

ومِن صورِ التيسيرِ في المعاملاتِ التيسيرُ على المدينِ المعسرِ: وهو مبدأٌ عظيمٌ جاءَ بهِ الإسلامُ، رحمةً بحالهِ وتقديرًا لظروفِه القاسيةِ، وهو عنصرٌ قويٌّ مِن عناصرِ التكافلِ الاجتماعِي بينَ أبناءِ الأمةِ، حيثُ يجعلُ مِن المجتمعِ وحدةً متينةً، قائمةً على الحبِّ والوئامِ، والتعاونِ والتراحمِ، وهو تطبيقٌ عمليٌّ لقولِهِ تعالى: (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (سورة البقرة الآية 280).

وقد أخبرَ نبيُّنَا ﷺ: أنّ اليسرَ والسماحةَ في المعاملاتِ مِن أسبابِ النجاةِ يومَ القيامةِ، حيثُ يقولُ نبيُّنَا (صلّى اللهُ عليه وسلم): (حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ له مِنَ الخَيْرِ شيءٌ، إلَّا أنَّه كانَ يُخالِطُ النَّاسَ، وكانَ مُوسِرًا، فَكانَ يَأْمُرُ غِلْمانَهُ أنْ يَتَجاوَزُوا عَنِ المُعْسِرِ، قالَ: قالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: نَحْنُ أحَقُّ بذلكَ منه، تَجاوَزُوا عنْه)(رواه مسلم)، ويقولُ ﷺ: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرا، أو وضعَ له، أظَلَّهُ اللهُ يومَ القيامةِ تحتَ ظِلِّ عرشهِ يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه)(رواه الترمذي)، وهكذا السماحةُ في سائرِ المعاملاتِ مع الناسِ جميعًا، بيعًا وشراءً، وقضاءً واقتضاءً، وتعايشًا وقبولًا للآخر، فما أحوجنَا إلى الوعيِ بعظمةِ الإسلامِ، فهو دينُ السماحةِ واليسرِ، لا التواءَ فيه، ولا تعقيدَ، ولا تقعُرَ، لا لفظًا ولا مضمونًا.

اللهم احفظْ مصرنا، وارفع رايتَها في العالمين

الدعاء،،،،، **وأقم الصلاة ،،،،،**

كتبه: الشيخ طه ممدوح عبد الوهاب إمام وخطيب بوزارة الأوقاف المصرية

www.doaah.com

جريدة صوت الدعاة
رئيس التحرير / د/ أحمد رمضان
مدير الجريدة / أ/ محمد القطاوى